



جمعية العفاف
للتوفيق بين الراغبين في الزواج
تحت إشراف وزارة الشؤون الوطنية والإسلامية - رقم 1354

..... / الرقم
..... / التاريخ
..... / المرفقات

لائحة الإجراءات الملائمة للتعامل مع المقبوضات

☎ 0126177733

☎ 0558299955

📍 المملكة العربية السعودية - جدة

✉ info@alafaf.org

تصريح رقم 1354

Alafaf.org



على اطلاع بانها تقدم كثير على القضاة لاسلام مستلم توقيع (4/3) اذاعة

الطريف من طرف اي تحت و تحت 2 نو اي من قضاة استاذات 3 نو او او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

- 3. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
- 4. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
- 5. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
- 6. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
- 7. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
- 8. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة
- 9. مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

مختصة من او اذاعة اي على تحت (4/3) اذاعة

المقالات



الرقم /
التاريخ /
المرفقات /

كافة التعليمات الخاصة بالتعامل مع سندات القبض وأنه في حالة فقد السندات التي في حوزته يتحمل كافة النتائج المترتبة والتي تصل إلى حد الفصل من العمل والتحويل للجهات الرسمية بتهمة الإهمال أو الاختلاس، وكل ذلك يخضع لتقدير صاحب الصلاحية.

مادة (٤/١٠) أي سند قبض يعطى للمتبرع يجب أن يكون مختوماً بختم الجمعية.

مادة (٤/١١)

أي سند قبض يتم إلغاؤه يحتفظ بالأصل الملغى مع النسخ ويوقع عليه المندوب باسمه ثلاثياً وأسباب الإلغاء ويورد ضمن سندات القبض للحسابات.

مادة (٤/١٢) تتمثل تبرعات الجمعية في المساهمات التي يتم الحصول عليها من الأفراد والمنظمات والجهات المانحة المختلفة، وكذلك الزكوات والأموال المحصلة من الأوقاف والهبات وغيرها، كما تمثل إيرادات الجمعية كل ما تحصل عليه من إيرادات عن عملياتها الجارية المختلفة أو الرأسمالية الناتجة عن بيع أصل من الأصول أو قروض حسنة أو تمويل إضافي.

مادة (٤/١٣) يتم إثبات التبرعات بكافة صورها سواء كانت نقدية أو عينية أو على شكل خدمات في النظام المالي للجمعية حسب التعليمات والمعايير الخاصة بذلك.

مادة (٤/١٤) تمثل موارد وإيرادات الجمعية على سبيل المثال لا الحصر في التالي:

١. الإعانة السنوية التي تقدمها حكومة خادم الحرمين الشريفين.
٢. الإعانات والهبات والتبرعات والأوقاف والوصايا التي يقرر مجلس الإدارة قبولها.
٣. التبرعات للأنشطة والبرامج التي تقوم بها الجمعية.
٤. مساهمات عامة للجمعية وتبرعات الدعم التي تأتي من كافة المصادر للجمعية.
٥. عائدات الاستثمار في الأعمال التي تتفق مع سياسة وأهداف الجمعية.
٦. الإيرادات الأخرى (رسوم دورات، إيجارات عقارات، ريع الأوقاف، مبيعات خيرية، رسوم العضوية، الخ).

مادة (٤/١٥) يحرر سند قبض للمبالغ التي يتم قبضها في منافذ استقبال التبرعات وإدارة تنمية الموارد، ويتضمن هذا المستند المعلومات التالية:

١. قيمة التبرع بالأرقام والحروف.
٢. التاريخ.
٣. نوع التبرع (النشاطات / المشاريع / عام / أخرى).



الرقم /

التاريخ /

المرفقات /

- ٤ . نوع الكفالة في حال كان التبرع لكفالة دائمة.
- ٥ . الجهة الوارد لها التبرع (التوزيع الجغرافي).
- ٦ . طريقة التبرع (نقداً أو شيكات أو عيناً أو تحويل، رقم الشيك، البنك المسحوب عليه).
- ٧ . اسم المتبرع.
- ٨ . بيانات المتبرع (عنوانه، رقم هاتفه، البريد الإلكتروني).
- ٩ . اسم الجمعية وشعارها.
- ١٠ . اسم مستلم التبرع ثلاثياً وتوقيعه.

مادة (٤/١٦) يحتوي سند القبض العيني للعمالات والمجوهرات وغيرها نفس بيانات سند القبض النقدي والشيكات الوارد في هذه اللائحة بالإضافة إلى بيان العدد والنوع، والوزن وعدد القطع ووصفها بالنسبة للذهب والمجوهرات.

مادة (٤/١٧) يتم إعداد سند القبض من أصل وثلاث نسخ كالتالي:

- ١ . الأصل للمتبرع.
- ٢ . نسخة للحسابات.
- ٣ . نسخة للإدارة أو القسم أو الجهة الوارد لها التبرع داخل الجمعية.
- ٤ . نسخة ثابتة بالدفتر للمراجعة.

مادة (٤/١٨) يتم توريد المبالغ المحصلة من مندوبي جمع التبرعات ومكاتب التحصيل أو أي جهة معنية بتحصيل مبالغ للجمعية إلى الصندوق العام ويقوم أمين الصندوق بتحرير سند قبض رئيسي، ويرفق به نسخة من سندات القبض الفرعية الخاصة بالمندوب والتي تساوي تماماً قيمة سند القبض الرئيسي ويتضمن هذا السند المعلومات التالية:

- ١ . قيمة المبالغ بالأرقام والحروف.
- ٢ . اسم المندوب (محصل الأموال).
- ٣ . القسم أو الإدارة أو الجهة التابع لها.
- ٤ . عدد السندات. (من رقم: إلى رقم).
- ٥ . تاريخ السندات. (من تاريخ: إلى تاريخ).
- ٦ . أنواع التبرعات.
- ٧ . قيمة كل نوع من أنواع التبرعات.
- ٨ . المبالغ النقدية.
- ٩ . الشيكات.
- ١٠ . التحويل البنكي.
- ١١ . اسم أمين الصندوق الرئيسي ثلاثياً وتوقيعه.